

سياسات إدارة واستغلال الفائض التأميني لدى شركات التأمين التكافلي:

دراسة حالة شركة التأمين الإسلامية الأردنية

Models of Managing and Exploiting the Insurance Surplus of Takaful Insurance Companies:
a Case Study of the Jordan Islamic Insurance Companyنوال بيراز¹، ياسمينه إبراهيم سالم²¹المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميله، الإيميل المهني: n.biraz@centre-univ-mila.dz²المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميله، الإيميل المهني: y.brahimsalem@centre-univ-mila.dz

معلومات حول المقال

تاريخ المقال

الاستلام: 10 ديسمبر 2024

القبول: 03 مارس 2025

النشر: 31 مارس 2025

المؤلف المراسل

نوال بيراز

البريد الإلكتروني:

support@thescipub.com

حقوق النشر © 2025، المركز الجامعي

عبد الحفيظ بوصوف، ميله. هذه مقالة

ذات وصول مفتوح بموجب ترخيص CC

BY-NC-ND

الاقتباس المقترح

بيراز، ن. إبراهيم سالم، ي (2025).

سياسات إدارة واستغلال الفائض

التأميني لدى شركات التأمين التكافلي:

دراسة حالة شركة التأمين الإسلامية

الأردنية، مجلة اقتصاد المال والأعمال،

المجلد 9، العدد 1، ص ص 240-221.

DOI : 10.58205/fber.v9i1.1945

م إ م أ

221

الملخص: يُعدّ الفائض التأميني من أهم سمات شركات التأمين التكافلي الذي يرسخ الفكر التأميني التعاضدي لدى حملة الوثائق من جهة، ويشجّع غيرهم على الاشتراك به من جهة ثانية. يشبه الفائض التأميني الربح لدى شركات التأمين التقليدية الذي يصبح إيراداً لها وجزءاً من عوائدها المالية، في حين لا يُعطى أي جزء من الفائض التأميني للشركة المساهمة دون وجه حق. تهدف الدراسة إلى توضيح طرق إدارة الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي باعتباره من الفروق الجوهرية والأساسية التي تجعل نظام التأمين التكافلي يختلف تماماً عن نظام التأمين التقليدي. ركّزت الدراسة على كيفية حساب واستثمار وتوزيع الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي بعرض حالة شركة التأمين الإسلامية الأردنية. توصّلت الدراسة إلى أنّ الشركة تقوم بإدارة فائضها التأميني بطريقة ناجحة وهذا ما يعكس أيضاً تحقيق فائض تأميني لحملة الوثائق الذي يُعتبر مؤشراً قوياً على الملاءة المالية وقوة المركز المالي للشركة.

الكلمات المفتاحية: الأردن؛ التأمين التكافلي؛ شركة التأمين الإسلامية؛ الفائض التأميني.

Abstract: The insurance surplus is one of the most important characteristics of Takaful insurance companies, as it reinforces the concept of mutual cooperation among policyholders on the one hand, and encourages others to participate in the system on the other. The insurance surplus in Takaful insurance is similar to the profit in conventional insurance companies, which becomes a source of revenue and part of their financial returns. However, unlike conventional insurance, no portion of the insurance surplus is allocated to the company without justification. This study aims to clarify the methods of managing the insurance surplus in Takaful insurance companies, as it is the fundamental distinction that make the Takaful insurance system completely different from the traditional insurance system. The study focused on the calculation, investment and distribution the insurance surplus in Takaful insurance companies using the case of the Jordanian Islamic Insurance Company. The study indicate that the company successfully manages its surplus, which reflects positively on the surplus generated for policyholders. This surplus is considered a strong indicator of the company's financial solvency and the strength of its financial position.

Keywords: Insurance surplus; Islamic Insurance Company; Jordan; Takaful insurance .

1. مقدمة:

تقوم شركات التأمين التكافلي على مبدأ التكافل الاجتماعي، إذ يتمّ تغطية المخاطر التي يتعرض لها الأفراد ومختلف المؤسسات وذلك من خلال المساهمات التي يتمّ دفعها إلى شركات التأمين التكافلي. ونظراً إلى أنّ الأخطار التي يتعرض لها الأفراد كثيرة، والحوادث التي تُسبب لهم الخسائر متعددة فإنّ شركات التأمين التكافلي تُسهم في معالجة الآثار الناتجة عن تلك الأخطار عند تحقّقها من خلال التعويضات التي تُدفع للمتضرّرين، وفيما يخصّ ما تبقى من أقساط المشتركين بعد خصم كل المصاريف والتعويضات المدفوعة فيُنتج ما يسمّى الفائض التأميني الذي يُسهم بشكل كبير في التفرقة بين نوعي التأمين التكافلي والتأمين التجاري.

1.1 الإشكالية: يتّضح مما سبق دور تسيير الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي والذي يعكس التعاون والتضامن بين المشتركين في دفع الضّرر وتخفيض حجم الأخطار المؤمّن ضدها إلى حدّ كبير بالاعتماد على الاشتراكات في الصندوق والتي تُدفع على سبيل التبرّع. إذا فاقت الإيرادات المصاريف فالفائض التأميني مُوجب وإذا قلّت الإيرادات عن المصاريف فإنّ ذلك يشكّل عجزاً غير مُتوقّع في الفائض التأميني. هناك طرق عدة لحساب وإدارة الفائض التأميني وكذا استثماره وتوزيعه على مستوى مختلف شركات التأمين التكافلي في دول العالم وفي دولة الأردن خاصة.

م إ م أ

222

تتباين سياسات الإدارة المتّبعة في التصرف بالفائض التأميني، لذا يمكن صياغة الإشكالية:

ما سياسات إدارة الفائض التأميني لدى شركة التأمين الإسلامية الأردنية؟

2.1. أهداف الدراسة: تكمن أهداف الدراسة في الجوانب التالية:

- التعريف بالفائض التأميني بشكل واضح من خلال التطرق لأنواعه ومكوّناته والفرق بينه وبين الربح المُقابل له في التأمين التجاري؛

- بيان طرق التصرف بالفائض التأميني وذلك من خلال توضيح المعايير المُعتمدة في حساب الفائض التأميني وطرق استثماره وكذا كميّات توزيعه؛

- عرض لنموذج إدارة الفائض التأميني وآليتها على مستوى شركة التأمين الإسلامية الأردنية.

3.1. منهج الدراسة: تحقيقاً لأهداف البحث الموضوعية ويهدف الإجابة على الإشكالية السابقة؛ تمّ اعتماد المنهج الوصفي التحليلي المناسب لعرض وجمع البيانات والمعلومات المتعلّقة بعنصر الفائض التأميني وتحليلها، بالإضافة إلى استخدام منهج دراسة حالة في الدراسة التطبيقية والمتعلّقة بدراسة نموذج لإدارة الفائض التأميني في شركة معينة هي شركة التأمين الإسلامية الأردنية.

4.1. دراسات سابقة:

- يونس صوالحي وغالية بوهدة، إشكالات نماذج التأمين التكافلي وأثرها في الفائض التأميني: رؤية فقهية نقدية، بحوث ودراسات: تطرّق البحث إلى نماذج التكافل الثلاثة بشيء من التفصيل: الوكالة، المضاربة (إضافة للنموذج المركب بين الوكالة والمضاربة)، الوقف، وأثر ذلك على سياسات التصرف وتملّك الفائض التأميني؛ حيث ركّز على الجانب الفقهي من إشكالية الفائض التأميني وتملّكه وصولاً إلى عرض

نموذج الوديعة لحل هذه المشكلة، خاصة فيما يرتبط بإعادة التكافل. توصل البحث إلى أن النموذج الأنسب والأمثل لازال قيد البحث والتقصي، أما نموذج الوديعة فقد تبين أنه يحلّ مشكل الفائض التأميني في صندوق التكافل، على اعتبار صرفه في وجوه الخير في حال التصفية. هذا البحث نظري أما البحث الذي بين أيدينا فيجمع بين الدراسة النظرية والتطبيقية.

- حديد إيمان وزوامبي جهاد وشاني محمد عبد الوهاب، إدارة الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي، مجلة مالية ومحاسبة الشركات، المجلد 2، العدد 2، 2023؛ يهدف هذا البحث إلى إبراز أهمية إدارة الفائض التأميني على مستوى شركات التأمين التكافلي في تحقيق التعاون والتكافل وتحقيق العدالة والمساواة بين أعضاء هيئة المشتركين، ما يسهم في ترسيخ الفكر التكافلي الإسلامي ويؤكد على المصداقية والالتزام بالشريعة الإسلامية. يدور البحث حول إشكالية طريقة إدارة الفائض التأميني المتعددة؛ حيث تطرق البحث في ثناياه للإطار العام لشركة التأمين التكافلي من حيث المفهوم وأوجه الاختلاف بين التأمين التكافلي والتأمين التقليدي، ثم التعرض للفائض التأميني، مفهومه والعوامل المؤثرة عليه وأهميته، وقواعد حسابه وطرق توزيعه. توصلت الدراسة إلى ضرورة الاهتمام بألية الفائض التأميني لأن الاحتفاظ به يقوّي الملاءة المالية للصندوق أما توزيعه فيكون بمثابة حافز لمواصلة هذا النشاط. هذه الدراسة هي الأخرى نظرية ولا تحتوي على جانب يعرض الممارسات على أرض الواقع.

- جميلة بغدادوي وبراهيم بوكرشاوي، الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي -دراسة حالة شركة سلامة للتأمينات فرع غليزان، مجلة البحوث والدراسات العلمية، المجلد 16، العدد 01، 2022؛ تمحورت إشكالية البحث حول كيفية إدارة أموال الفائض التأميني، فتعرض في جزئه النظري لكيفية إدارة العمليات المالية وآليات توزيع الفائض التأميني مع تسليط الضوء على مجالات استثمار الفائض التأميني على مستوى شركات التأمين التكافلي، أما الجانب التطبيقي فعرف بشركة سلامة للتأمينات فرع غليزان مع عرض مختلف نتائجها المحققة خلال سنتي 2018 و2019 وصولاً للتطرق لطرق استغلال الفائض التأميني بشركة سلامة. كون هذه الأخيرة شركة ذات أسهم وليس تعاضدية، هذا أخضعها في جانبها المالي للقانون الخاص بهذا الشكل، والذي لا يعطيها الحق في اعتبار الفرق بين الأقساط والتعويضات فائضاً تأمينياً بالمفهوم الأصيل، لا من حيث الحساب ولا من حيث الاستغلال، غير أن الشركة تحاول مواءمة عملها بما يتوافق مع ممارسات شركات التأمين التكافلي وبما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية.

توصلت الدراسة إلى أن شركة سلامة تتبع النموذج المختلط، وأن تطورها منوط بالتركيز على عدّة جوانب منها الشرعية والقانونية والفنية والمالية من خلال تبني أحدث الأساليب وتأهيل الموارد البشرية والاستثمار الجيد.

هذه الدراسة اقتصرت على سنتين في الدراسة التطبيقية ما جعل مداها قصير.

5.1. محاور الدراسة: للإجابة على التساؤل الرئيسي الذي بين أيدينا تم تقسيم الدراسة إلى المحاور التالية:

- المحور الأول: عموميات حول الفائض التأميني؛

- المحور الثاني: طرق التصرف في الفائض التأميني؛

- المحور الثالث: نموذج إدارة الفائض التأميني في شركة التأمين الإسلامية الأردنية.

2. عموميات حول الفائض التأميني:

التكافل هو اسم مشتق من الفعل العربي كفالة بمعنى الاهتمام باحتياجات الفرد، والتأمين التكافلي يتضمن المساعدة المتبادلة بين المجموعة؛ حيث تُجمع الاشتراكات لدعم المتضررين داخل المجموعة. يرتكز هذا المفهوم على التضامن والمسؤولية المشتركة بين الأعضاء. من السمات البارزة للتأمين التكافلي: (Mazlan, Badrul, Nasser, & Ramly, 2012, pp. 34, 35)

- لا تتحمل الشركة المخاطر وإنما يقوم المشتركون بتغطية بعضهم البعض تضامنياً؛

- تلعب الشركة دور الوكيل وتدير الشركة نيابة عن المشتركين؛

- كل الاشتراكات المجمعة توضع في حساب مشترك يسمى صندوق التكافل؛

- هذا الصندوق يمكن استثماره وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

من أهم الفروق الجوهرية الكائنة بين التأمين التكافلي القائم على التبرع والتضامن والتكافل وعقد التأمين التجاري القائم على المعاوضة: الفائض التأميني. ومن هنا تبرز أهمية توضيح وشرح مفهوم الفائض التأميني وطرق حسابه واستثماره وكذا كيفية توزيعه. وذلك بالتعرض أولاً لتعريف الفائض التأميني وثانياً أنواعه وثالثاً مكوناته ورابعاً الفرق بينه وبين الربح في التأمين التجاري.

1.2. تعريف الفائض التأميني: هناك العديد من وجهات النظر والتعاريف لمصطلح الفائض التأميني، كما يلي:

التعريف الأول: "هو عبارة عن المبلغ المالي الذي يتبقى في حساب المشتركين (صندوق التكافل) المخصص للتوزيع من مجموع الأقساط (الأفضل نقول الاشتراكات لتمييزها عن الأقساط في التأمين التقليدي) التي قدموها مع استثماراتها، وبعد خصم جميع الاحتياطات والنفقات وجميع المصاريف. (عباس، 2011-2012، صفحة 28)

التعريف الثاني: "هو الفرق بين التعويضات وأقساط التأمين في الوعاء التأميني، ... بعد خصم المخصصات والاحتياطات الفنية الخاصة بعملية التأمين، وبعد خصم مصروفات إعادة التأمين، وبعد إضافة ما يخص الوعاء التأميني من أرباح الاستثمار". (مشعل، 2010، صفحة 4)

التعريف الثالث: عرّفت هيئة المحاسبة والمراجعة الفائض التأميني على أنه: "ما يتبقى من أقساط المشتركين (أو المستأمنين: طالبي التأمين) والاحتياطات وعوائدها بعد خصم جميع المصروفات المدفوعة (التعويضات المستحقة) أو التي ستُدفع خلال السنة، فهذا الناتج (الباقى) ليس ربحاً وإنما يسمى فائضاً (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2009، صفحة 376).

تشارك تعاريف الفائض حول كونه المبلغ المتبقى من الاشتراكات بعد إجراء كل عمليات الشركة.

من خلال ما سبق يمكن القول أنّ الفائض التأميني هو المبلغ المالي المتبقى في حساب المشتركين (المؤمن لهم) من مجموع الاشتراكات التي قدموها مع استثماراتها بعد دفع التعويضات للمتضررين وخصم جميع المصاريف، وهو ما يقابله الربح في شركات التأمين التجارية، غير أنّ الربح فيها يصبح من نصيب الشركة أما الفائض فيبقى حقا خالصا لصندوق المشتركين.

2.2. أنواع الفائض التأميني: هناك أجزاء للفائض التأميني (العيفة و مادي، 2012، صفحة 5):

1.2.2. الفائض الإجمالي: يُعرّف الفائض الإجمالي كما جاء في المادة 70 من اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات التأمين التعاوني بالمملكة العربية السعودية:

(الأقساط) – (التعويضات + المصاريف التسويقية والإدارية والتشغيلية إضافة للمخصصات الفنية).

وهو غير قابل للتوزيع في هذه الحالة، وهذا النوع من الفائض ليس نتاج جهد قامت به الشركة فيما يخص استثمار الاشتراكات.

2.2.2. الفائض الصافي: كما جاء في نفس المادة:

الفائض الإجمالي + (ما يخص المؤمن لهم من عائد الاستثمار – نصيب حملة الوثائق من مصاريف الاستثمار)

أو الفائض الصافي: وهو ما جاء في نفس المادة:

(الفائض الإجمالي) – (خسائر عمليات الاستثمار + نصيب حملة الوثائق من مصاريف الاستثمار المحققة).

3.2. مكوّنات الفائض التأميني: يتكوّن الفائض التأميني من الإيرادات والمصاريف التي تُصرف وتُؤخذ من الوعاء التأميني إذ يتكوّن وعاء التأمين من الموارد والمصاريف: (بن الضيف، 2017، صفحة 603)

1.3.2. الموارد: تتكوّن من مبالغ الاشتراكات التي يقدّمها حملة الوثائق، وهي المصدر الأساس للأموال في هذا الوعاء. تتمثّل في: احتياطات الحسابات المتراكمة والاحتياطات القانونية، عوائد الاستثمار والتعويضات والعمولات، صافي أرباح استثمار أموال المشتركين، التبرعات والإعانات والدعم من الدولة، القرض الحسن المُقدّم من طرف المساهمين (المدير) في حالة وجود عجز وإيرادات اتّفاقات إعادة التأمين.

2.3.2. المصروفات (المصاريف): تتكوّن من: التعويضات التي تُدفع للمشاركين، الرسوم التي تأخذها مؤسسة التأمين (المدير) ورسوم مدير الاستثمار، اشتراكات عمليات إعادة التأمين المدفوعة، المصروفات المباشرة مثل مصاريف مراجعة وتدقيق الحسابات، المصاريف العمومية مثل: الرواتب والمكافآت والإجارة والدعاية وغيرها، الاستهلاكات: وتتمثّل في استهلاك الأصول الثابتة بحساب المشتركين، الفائض المُوزّع في حال وجوده وأقساط رد القرض الحسن إن وجد.

هناك العديد من العوامل غيرها المؤثرة في تحديد قيمة الفائض التأميني ترتبط بحجم التعويضات المدفوعة (للذين تحقّق لهم الضرر من الخطر المحدّد في الوثيقة) وقيمة الاشتراكات وعدد المشتركين ونشاط دوائر التسويق ونسب ومعدّلات إعادة التأمين ومبلغ أجرة الوكالة وقيمة الاحتياطات الفنية وسلوك المشتركين ومدى مسؤوليتهم. (عفانة، 2010، صفحة 36)

4.2. الفرق بين فائض التأمين التكافلي وربح التأمين التجاري: الجدول رقم (01) الموالي يُبرز الفرق بين الفائض (في مؤسّسات التأمين التكافلي) وبين الرّبح (في مؤسّسات التأمين التجاري).

الجدول 1. الفرق بين الفائض للتأمين التكافلي والربح في التأمين التجاري

عنصر المقارنة	الفائض في التأمين التكافلي	الربح في التأمين التجاري
---------------	----------------------------	--------------------------

المفهوم	ما فاض من الصندوق بعد دفع التعويضات والمصاريف، ومبالغ إعادة التأمين ورصد الاحتياطات والمخصصات.	الزيادة الحاصلة في رأس المال بعد تثميته وتنميته بالتجارة والاستثمار.
حقيقته	تبرّع لا قصد، ليس مقصودا أصالة لأنّ التأمين التكافلي يقوم على عقد التبرّع المنظم المُلزم.	مقصود أصالة فيدخل في حساب عناصر قسط التأمين فهو قائم على عقد المعاوضة.
الهدف منه	التعاون في تفتيت الخطر والتضامن في تحمّل الضرر فالتبرّع به أولاً إذ أنّ حكمه حكم الأصل.	المعاوضة وخدمة مصلحة المساهمين أي شركة التأمين تأتي أولاً.
الملكية	من حق حملة العقود وحدهم وملك لهيئة المشتركين.	من حق المساهمين وملك لشركة التأمين.
التوزيع	يتمّ وفقاً لما يقرّره نظام الشركة وكذا مجلس الإدارة بما يخدم صالح المشتركين والصندوق.	حسبما يقتضيه القانون والتشريع الخاص به لمصلحة المساهمين في شركة التأمين.

المصدر: (بيراز، 2020، صفحة 98، 99) بتصرف.

3. طرق التصرف في الفائض التأميني:

م إ م أ

226

تتعدّد طرق التصرف في الفائض التأميني وكذا حساب واستثمار وتسيير هذا الفائض، فيما يلي:

1.3. حساب الفائض التأميني: يتطلّب حساب الفائض التأميني معرفة طرق وقواعد متعدّدة حتّى يتسوّى حسابه حساباً دقيقاً وتوزيعه توزيعاً عادلاً على المشتركين.

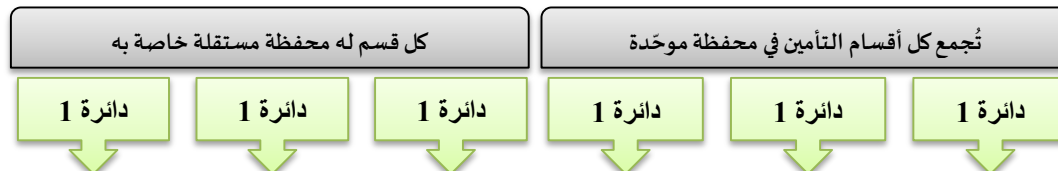
1.1.3. طرق حساب الفائض التأميني: يتمّ احتساب توزيع الفائض التأميني بطريقتين هما: (حيدر، 2009، صفحة 19، 20):

أ. طريقة احتساب أموال صندوق هيئة المشتركين جميعه باعتباره كتلة أو وحدة واحدة: وهذا الرأي يُعدّ من أسلم الطرق وأحسنها وأبسطها في احتساب الفائض التأميني؛

ب. طريقة التفريق بين أنواع التأمين المختلفة: بمعنى أن يكون كلّ نوع أو دائرة في شركة التأمين مستقلة عن باقي الدوائر، فمثلاً: دائرة تأمين السيارات يمكن أن تُحتسب كوحدة واحدة، وكذا تأمين الحريق، والحوادث العامة،... وهكذا، وذلك بحكم الفروق وأنّ كلّ مشكل أو نوع خطر لكل نوع من أنواع التأمين له خصوصيته، سواء في حساب اشتراك التأمين، أو في حساب مبلغ التأمين (التعويض)، أو في الشروط والاستثناءات الخاصة بهم، وحتّى في حجم الأخطار المعرض لها، ومن ثمّ تُفرّق بين أنواع التأمين، كي لا يتعدّى كل نوع على آخر، وهذا ما طبّقته شركة وثاق للتأمين التكافلي.

الشكل رقم 1 الموالي يوضّح الطريقتين السابقتين في احتساب الفائض التأميني أكثر.

الشكل 1. طرق تجميع الفائض التأميني وحسابه





المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على: (إبراهيم سالم، 2018، صفحة 143)

2.1.3. كيفية حساب وتحديد الفائض التأميني: يتم وفق المراحل التالية: (أسامة، أثر آليات توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي: دراسة مقارنة بين شركة تكافل ماليزيا والشركة الأولى للتأمين بالأردن (2008-2013)، 2013-2014، صفحة 83، 84)

أ. تحديد الوعاء الحسابي لكل فرد مشترك (وهو صافي الناتج للأرباح مع الخسائر لكل عملية لتلك السنة). ويوضح رصيد العميل (الحساب الخاص به) الذي يظهر إجمالي الاشتراكات لكل فروع التأمين بعد خصم احتياطي الأخطار السارية والمطالبات المدفوعة أو تحت التسديد (جميع دوائر التأمين هنا وحدة حسابية واحدة):

ب. ترصد المبالغ المحددة لاحتياطات الأخطار السارية (ناتج اشتراكات فروع التأمين للسنة ضرب النسبة المقررة في النظام):

ج. احتساب التعويضات الفردية لكل فرد عميل بصفة مستقلة بجمع التعويضات المسددة، ليتّم معرفة إجمالي ما دُفع أو ما لم يتمّ دفعه بعد؛

م إ م أ

227

د. يُنظر بعد ذلك إلى الوعاء الحسابي لكل عميل على ضوء قاعدة أو نموذج توزيع الفائض التأميني المطبق في الشركة (الوعاء الحسابي: صافي ناتج حسابات الأرباح والخسائر المتعلّق بكل عميل لتلك السنة). فإن كانت نتائج العميل ممّن تنطبق عليهم قاعدة (أنّ من سُدّت له تعويضات و/ أو له تعويضات تحت التسديد (سارية) تقلّ في مجموعها عن صافي مجموع ما دفعه من اشتراكات "أقساطه" فإنه يستحقّ قسماً من الفائض التأميني على أساس قيمة الرصيد المتبقّي من هذه الاشتراكات). أمّا إن كانت نتائج العميل عكس ذلك (أي أنّه سُدّت له تعويضات و/ أو له تعويضات تحت التسديد تبلغ أو تصل في مجموعها لصافي مجموع اشتراكاته)، فإنّه لا يستحقّ جزءاً من الفائض التأميني لتلك السنة بالذات ولا يُحوّل رصيد نتائج أعماله السّالبة إلى السنة الموالية.

3.1.3. القواعد المتّبعة في حساب الفائض: هناك العديد من القواعد في حساب الفائض التأميني فيما يلي: (العيفة و مادي، 2012، صفحة 9، 10).

أ. قاعدة كيفية حساب الفائض التأميني الصافي: يُحسب بالعملية كما يلي:

الفائض التأميني الصافي = الفائض الإجمالي + صافي عوائد الاستثمار. ومن ثمّ: الفائض الإجمالي = أقساط التأمين - (التعويضات + النفقة الإدارية والتشغيلية + الضرائب + اشتراكات إعادة التأمين + أي نفقات أخرى).

صافي عوائد الاستثمار = عوائد الاستثمار كاملة - حصة شركة التأمين المساهمة منها.

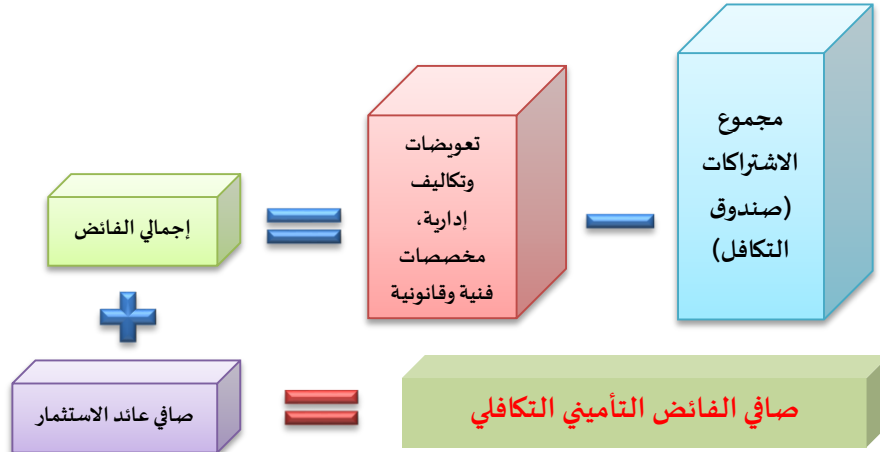
تبعاً لما سبق تنجّع معادلة فائض التأمين:

فائض التأمين التكافلي = اشتراكات التأمين - (التعويضات + النفقة الإدارية والتشغيلية + الضرائب +

اشتراكات إعادة التأمين + نفقات أخرى + (عوائد الاستثمار كاملة - حصة شركة التأمين المساهمة منها).

وهو ما يوضحه الشكل رقم (2).

الشكل 2. حساب الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على ما سبق

ب. قاعدة حسم (خصم) نصيب المتنازلين عن حصتهم من مجموع فائض التأمين: في حالة المتبرع المنسحب، يُحسب الفائض كما يلي:

م إ أ

الفائض بعد حسم نصيب المتنازلين = مجموع حصص الفائض الصافي - نصيب المنسحب المتبرع.

228

ج. قاعدة حساب نصيب كل مشترك من توزيع صافي فائض التأمين التكافلي:

حصة المشترك الواحد في فائض التأمين = (اشتراكات التأمين التي دفعها / مجموع اشتراكات التأمين لجميع المشتركين) x صافي فائض التأمين.

2.3. طرق استثمار الفائض التأميني: الأموال المدفوعة والمستلمة لأغراض الاستثمار وفقا للشريعة الإسلامية غير مُلزَمة بسداد الأموال بالكامل إذا تمّ تقاسم الربح والخسارة بين الطرفين، فالإيداع مضمون من أصل الدين أما الاستثمار فلا يكون رأس المال فيه مضمونا. (Lahsasna, 2014, p. 30)

استثمار الفائض التأميني يؤدي دورا متعاظما في دعم مسار التنمية الاقتصادية من خلال تقديم التمويل للمشاريع بتوفير السيولة اللازمة في الوقت المناسب، بالإضافة إلى ضمان الأمن لهذه المشاريع الاقتصادية بتأمينها وتعويضها والحفاظ على استقرارها وقدرتها المالية عند تعرضها للأخطار، وهذا ما يدفعنا لتوضيح أهمية استثمار الفوائض التأمينية وضوابط وطرق ذلك.

1.2.3. أهمية استثمار الفائض التأميني: إنّ للفائض التأميني واستثماره أهمية كبيرة تظهر فيما يلي: (الصباغ، 2009، صفحة 9)

أ. إنّ وجود الفائض التأميني ورصده يُقوِّي الملاءة والقدرة المالية لصندوق التكافل الذي يملك

الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المنفصلة، وذلك بحجز كامل الفائض التأميني أو جزء منه فقط لتكوين الاحتياطات الفنية اللازمة؛

ب. إنَّ زيادة قيم الاحتياطات المرصدة من الفائض التأميني تمكّن وتسهّل على الصندوق معالجة المطالبات المالية الضخمة دون اللجوء للاقتراض من أموال المساهمين (رأس المال)؛

ج. إنَّ توزيع الفائض التأميني على المستأمنين في التأمين التكافلي يقلّل من التقدير الفعلي لاشتراكات التأمين سواء على الصعيد الفردي أو المؤسسي ويُعدّ حافزاً لمواصلة طلبات التأمين لدى شركات التأمين التكافلي؛

د. استمرار توزيع الفائض التأميني دورياً على حملة الوثائق وضمان ملكيتهم له وأحقية اختصاصهم به في إطار أنّه زيادة من الاشتراكات التي دفعوها وناتج عن أرباح الاستثمارات، يُولّد ويخلق لديهم حسّ الشعور بالمسؤولية على أموالهم المتمثلة في اشتراكات التأمين التي يملكونها أساساً؛

هـ. إنَّ الفائض التأميني يُولّد وينشر بين جمهور حملة الوثائق سلوكاً طيباً ورفيعاً يتمثّل في المحافظة على الأشياء المؤمن عليها، وإذا ساد هذا الخلق قلّت الحوادث المُفتعلة وقلّ تبعاً لذلك حجم التعويضات ومن ثمّ زيادة الفائض التأميني.

إضافة إلى الأهمية سابقة الذّكر؛ هناك أهمية أخرى في أنّ توزيع الفائض التأميني يُسهم في ترسيخ مبادئ الفكر التأميني التكافلي والتضامني والإقبال على المنتجات التكافلية الإسلامية بكثافة. (الحمصي، 2007-2008، صفحة 48)

م إ م أ

229

2.2.3. ضوابط استثمار الفائض التأميني: يستمدّ الفائض التأميني حكمه الشرعي من حكم أصله وهو مجموع الاشتراكات المجمعة والمُقدّمة من قبل المشتركين، لذا يحقّ لأصحاب الملكية (المساهمين في الشركة) استثمار الفائض التأميني كوكيل لصالح حملة الوثائق، ويجب ابتداءً هنا أن تُراعى فيه الضوابط الشرعية للاستثمار، وكذا تحديد مُقابل للاستثمار أو أتعابٍ تخصّص للجهة القائمة به. يتمّ استثمار مبالغ الفوائض التأمينية وفق الضوابط الشرعية: (السعد، 2011، صفحة 77)

أ. الالتزام بالشريعة الإسلامية: حيث يجب أن تكون الاستثمارات بطرق مشروعة؛

ب. الالتزام بقوانين وأنظمة وتشريعات البلد الخاصة بنشاط شركات التأمين التكافلي؛

ج. التقيد والالتزام بالمعايير الخاصة والمُنتهجة من قبل شركات التأمين التكافلي والتي تصدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الخاصة بالاستثمار؛

د. الالتزام بتعليمات وقرارات مجلس الإدارة، فلكلّ مجلس فلسفته وسياسته الخاصة بالاستثمار، التي يظنّ أنّها تحقّق المصلحة القصوى للشركة.

3.2.3. طرق وأساليب استثمار الفائض التأميني: مؤسسات التأمين التكافلي تقوم باستثمار وتثمين الفائض التأميني وفق عدة طرق: (الحمصي، 2007-2008، صفحة 36) و (مظهر قنطقجي، 2008، صفحة 54)

أ. الاستثمار المباشر في البورصات والأسواق المالية المختلفة من خلال شراء وبيع الأسهم (الصيغة المناسبة شرعاً) وفق توجيهات الهيئة الشرعية؛

ب. طرق الاستثمار المباشر والاتجار بالعملات؛ يتم تحديد نسبة أو جزء من الأموال المخصصة للاستثمار وتحويلها بعملات صعبة، كالأورو مثلا، وفق عقد الصرف؛

ج. صيغ الاستثمار غير المباشر في البنوك والمصارف الإسلامية وفق عقد المضاربة (القراض أو المقارضة (Lahsasna, 2014, p. 91))؛ حيث تكون شركة التأمين الطرف صاحب المال أمّا المصرف الإسلامي فيكون الطرف المضارب، أمّا الربح يُقسم بينهما حسب الاتفاق المسبق.

أما الأموال الموجهة للاستثمار في شركة التكافل، فتتمثل في: (مظهر قنطقي، 2008، صفحة 54)

- مخصص استثمار أموال المساهمين؛

- مخصص استثمار أموال المشتركين؛

- مخصص استثمار أموال شركات إعادة التأمين المحتجزة لديها.

يؤخذ يعين الاعتبار إمكانية حجز الفائض دون توزيعه أو توزيعه لتنشأ أشكال متنوعة للتصرف في الفائض التأميني كما في الشكل رقم (3).

الشكل 3. طرق التصرف بالفائض التأميني



م إ م أ

230

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على ما سبق

3.3. صيغ توزيع الفائض التأميني: يُراد به توزيع صافي الفائض التأميني (إجمالي الفائض التأميني + صافي الاستثمار)، وفق معايير وأسس نشرحها فيما يأتي:

1.3.3. معايير توزيع الفائض التأميني: توجد بعض المعايير المنتشرة لتوزيع الفائض التأميني في شركات ومؤسسات التأمين التكافلي كما يلي:

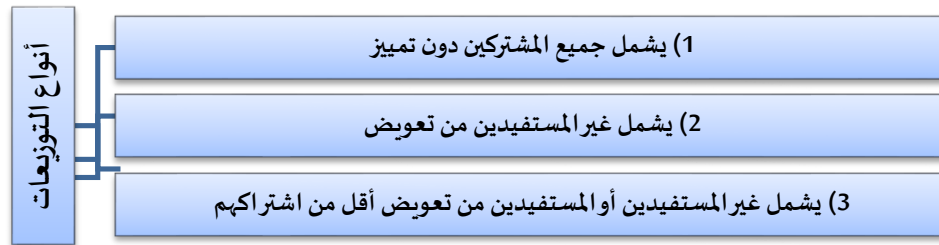
أ. شمول توزيع الفائض التأميني كُلية لجميع حملة الوثائق دون تفريق بين الذي حصل على تعويضات ومن لم يحصل عليها بنسبة اشتراكهم لأنّ كلّ مشترك هو متبرّع للآخرين بالتعويضات وما بقي من اشتراكه يُردّ إليه بعد خصم ما تتطلبه العمليات التأمينية من تكلفة ومصاريف ونفقات وتكوين للاحتياطات (عفانة، 2010، صفحة 36)، وهو ما عليه العمل به في شركة البركة بالسودان وشركة التأمين الإسلامية الأردنية. (القرة داغي، 2009، صفحة 312)؛

ب. اقتصار توزيع الفائض التأميني على حملة الوثائق فقط الذين لم يحصلوا على تعويضات بتاتا، أمّا

الذين حصلوا عليها فلا يُدفع لهم قدر من الفائض التأميني. (عيد، 2014، صفحة 230) وهذا ما دفع المشتركين لمزيد من الوقاية والحذر حتّى لا يقعوا في الحوادث إطلاقاً وإلاّ يُحرمون من الفائض، وهو ما تطبّقه الشركة الإسلامية القطرية للتأمين؛ (القرة داغي، 2009، صفحة 47)

ج. شمول الفائض التأميني لمن لم يحصلوا على تعويضات مع من حصلوا على تعويضات لا تُجاوز الاشتراكات التي تمّ دفعها، وهنا توزيع الفائض على المشتركين يتمّ بنسبة إجمالي اشتراكات كل مشترك له إلى مجموع الاشتراكات المكتتية في صندوق المشتركين. (عباس، 2011-2012، صفحة 47) وقد جرى تطبيق هذا المعيار في شركة التأمين الإسلامية بالأردن. (عيد، 2014، صفحة 230) يُعتبر هذا المعيار حلاً وسطاً ومناسباً لتوزيع الفائض التأميني لخاصيّته بمحاولة تحقيق مبدأ العدالة أحسن من المعيارين السابقين، كما يوضّحه الشكل رقم (4)، وتختار الشركة التوزيع المناسب لمرحلتها التشغيلية ووضعها المالي.

الشكل 4. معايير توزيع الفائض التأميني



م إ م أ

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على ما سبق

231

2.3.3. مبادئ توزيع الفائض التأميني: يتمّ ذلك وفق أسس ومبادئ معيّنة نذكر من بينها: (عفانة، 2010، صفحة 37، 38):

أ. يتم تحديد نصيب المساهمين كنسبة من عائد استثمار اشتراكات التأمين المُقدمة من حملة الوثائق المُستثمرة على أساس المضاربة، ويُقسّم العائد بين صندوق المساهمين، ويُرحّل الجزء المتبقّي إلى صندوق التكافل؛

ب. يُعامل المؤمن له (سواء شخصاً طبيعياً أم اعتبارياً) عند احتساب الفائض على أساس أنّه يملك رقماً حسابياً فريداً وواحداً طيلة فترة تعامله مع الشركة، دون النّظر في اختلاف الدوائر الفتيّة المُعامل معها؛

ج. يتراكم الفائض التأميني انطلاقاً من الزيادة المتبقّيّة من الاشتراكات المُكتتية مباشرة، إضافة إلى حصة حملة الوثائق من عوائد الاستثمار وعوائد عملية إعادة التأمين؛

د. يتمّ بعده اقتطاع الاحتياطات وكذا المخصّصات للحصول على صافي الفائض التأميني؛

هـ. تُعدّ إيرادات دوائر التأمين للشركة وحدة واحدة وتُعتبر محفظة واحدة (التجميع)، تُخصم منها التكاليف والالتزامات بأنواعها المختلفة؛

و. يُوزّع الفائض على جميع المشتركين ويُحسب نصيب كل حامل وثيقة (مشترك) من الفائض المُخصّص لذلك وفقاً للمعادلة:

نصيب المشترك من الفائض = (أقساط التأمين لكل مشترك × الفائض المخصص للتوزيع)
/ إجمالي اشتراكات التأمين.

3.3.3. طريقة توزيع الفائض التأميني: احتراماً للمصالح المختلفة التي يقتضيها استمرار ونماء مؤسسات التأمين التكافلي فإنه: (القرة داغي، 2009، صفحة 11)

أ. يُؤخذ أو يُخصم من الفائض المتحقق العناصر:

-نسبة الاحتياطي العام، أو الفائض التراكمي الذي يستمر إلى غاية تصفية الشركة بُغية تقوية المركز المالي للحساب التكافلي؛

-نسبة احتياطية لحوادث التأمينات المستمرة بعد 12/31 إلى العام القادم؛

-نسبة الديون المشكوك فيها أو المعدومة المرتبطة بحساب التكافل؛

- نسبة المستحقات المشكوك فيها أو المعدومة من الاشتراكات ذاتها؛

- احتياطات غيرها يُقرّها ويسمح بها مجلس الإدارة وتجزئها الهيئة الشرعية لشركة التأمين التكافلي.

ب. تُعتبر كلّ أقسام التأمين المتباينة بمثابة حساب واحد، ومن ثمّ فالفائض يشمل الجميع (المشاركين كافة) دون التفرقة بين الأقسام وهذا كقاعدة عامة؛

ج. يُقرّ مجلس الإدارة وبموافقة الهيئة الشرعية توزيع نسبة محدّدة من الفائض التأميني.

4.3. طرق وأساليب التصرف بفائض التأمين التكافلي وفق التطبيقات المعاصرة: تعدّدت طرق التصرف بالفائض لصندوق التكافل ضمن التطبيقات المعاصرة بناء على سياسات شركة التكافل وبناء على القوانين والنصوص المنظّمة لعمل التكافل، وفيما يلي نُورد بعضها: (القرى، 2009، صفحة 15):

أ. توزيع الفائض كلّ على حملة الوثائق، وهذا الأصل المُطلق مطبّق في العديد من الشركات؛

ب. رصده محاسبياً لصالح المشتركين حملة الوثائق مع قصر الاستفادة منه على الخصم والتخفيض من مبلغ الاشتراك في الفترات اللاحقة، وفي حال عدم تجديد العقد يُدفع للمعنيّ نصيبه من الفائض المستحقّ؛

ج. استغلال الفائض الصافي في تسديد القرض الحسن المُقدم سابقاً من إدارة الشركة إلى صندوق التكافل، في حالة وجوده؛

د. توزيع جزء من الفائض لحملة الوثائق، أما الجزء المتبقي فيُتصرف به بأسلوبين:

- رفعه في صفة احتياطات لتقوية الملائة والمركز المالي لصندوق التكافل لتتراكم لحد معيّن ومن ثم يبدأ توزيع الفائض كله على المشتركين؛

-تحصل عليه إدارة الشركة على هيئة مكافأة إضافية، وهناك اختلاف على ذلك.

وهو ما يوضّحه الشكل رقم (5).

م إ م أ

232

الشكل 5. توزيعات الفائض التأميني المعاصرة



المصدر: (إبراهيم سالم، 2018، صفحة 154) بتصرف

م إ م أ

233

نشير أخيراً إلى أنّ شركات التأمين التكافلي تملك من جهة أخرى تدابير لمواجهة العجز في حال وقوعه لصندوق المشتركين، بمعنى آخر الحالة التي تفوق فيها المطالبات أو التعويضات المبالغ الموجودة (الحالة العكسية لوجود فائض)،

إذا عجز صندوق التكافل عن الإيفاء بالتزاماته فهناك عدة تدابير منها: (بونشادة، شركات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والممارسات التطبيقية: دراسة تأصيلية استشرافية لتطور صناعة التكافل في العالم، 2021، الصفحات 88-90)

- تغطية العجز عبر مطالبة حملة الوثائق بتحمل العجز؛

- زيادة اشتراكات حملة الوثائق للفترة المقبلة، كل حسب حالته؛

- صيغة القرض الحسن من شركة التأمين؛

- إدخال جزء من الأصول لصندوق التكافل على سبيل التبرع.

4. نموذج إدارة الفائض التأميني لشركة التأمين الإسلامية الأردنية:

شركة التأمين الإسلامية من أعرق وأهم شركات التأمين الرائدة في التأمين التكافلي، وقبل المرور لمسألة الفائض التأميني وتوزيعه نحاول إعطاء لمحة تعريفية لها.

1.4. التعريف بالشركة: شركة التأمين الإسلامية هي شركة مالية أردنية تركز في عملياتها على مبدأ أساسي وهو إدارة أموالها وفق أحكام الشريعة الإسلامية وبأساليب وصيغ خالية من أي محظور شرعي مثل: الربا

واختلاط الأموال وكذا أكل أموال الناس بالباطل... وغيرها، تمارس عملياتها التأمينية التكافلية وفق أحكام التأمين التعاوني الذي أُقِرَّ شرعا وعلى أساس وكالة بأجر معلوم مسبقا. (شركة التأمين الإسلامية، 2023، صفحة 10)

1.1.4. تأسيس الشركة: تم تأسيس شركة التأمين الإسلامية بتاريخ 10/01/1996م الموافق لـ 1416هـ برقم (306). باشرت عملها بتاريخ 1996/5/2، برأس مال قدره اثنا عشر مليون دينار أردني مدفوع بالكامل مسبقا.

2.1.4. أهداف الشركة: تعمل شركة التأمين الإسلامية بنشاط التأمين وجميع الاستثمارات المتعلقة به، بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية كما حرصت على تحقيق الغاية والأهداف المئوية: (شركة التأمين الإسلامية المساهمة العامة المحدودة، 2023، صفحة 10)

أ. تجسيد البديل الشرعي للتأمين كنشاط بجميع فروعه تلبية لحاجات الكثير من الراغبين بالتأمين والذين يتجنبون التعامل مع شركات التأمين التجاري لوجود الحرج الشرعي في بناءه؛

ب. استكمال حلقات الاقتصاد الإسلامي والعمل جنباً إلى جنب مع المصارف الإسلامية ودعم المؤسسات المالية الإسلامية الأخرى؛

ج. المساهمة في نمو الاقتصاد الوطني من خلال عملية إعادة تشكيل رؤوس الأموال بتأمين واستكمال المشاريع الاقتصادية وممارسة استثمار الأموال بالصيغ المشروعة؛

د. نشر الفكر والثقافة التأمينية التكافلية محليا وعالميا من خلال إعداد وإصدار الدراسات والكتب والأبحاث وكذا المساهمة في رأسمال شركات التأمين وإعادة التأمين الإسلامي؛

هـ. إقامة التدريب والتأهيل اللازم لرفع كفاءة العاملين وكذا تنمية قدراتهم الفنية والإدارية؛

و. توفير خدمات بجودة عالية لتحقيق رضا الزبائن حسب احتياجاتهم المتعددة؛

ي. تحليل فرص ومخاطر البيئة الداخلية والخارجية بما يضمن خدمة متطلّبات الزبائن وبما يسمح بتحسين المستمر للأداء ورفع العوائد.

3.1.4. مبادئ الشركة في ممارسة التأمين التكافلي: تطبق شركة التأمين الإسلامية عمليات تأمينية ضمن الضوابط والأسس المئوية: (شركة التأمين الإسلامية المساهمة العامة المحدودة، 2023، صفحة 11) و (أسامة و عماري، أثر توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي مقابل التقليدي باستخدام التحليل الديناميكي (نموذج شعاع الانحدار الذاتي) - شركة التأمين الإسلامية بالأردن نموذجا في الفترة: 1999-2015، 2017، صفحة 572)

أ- تطبيق العمليات التأمينية على أسس التأمين التعاوني (التأمين التكافلي) واعتباره بديلا مشروعاً للتأمين التقليدي؛

ب- تمارس العمليات التأمينية وتُدار أموال التأمين من قبل الشركة كجهة مستقلة على أساس وكالة بأجر معلوم، في بداية كل سنة مالية، وتُدفع لها الأجرة من الاشتراكات؛

ج- استثمار المتوقّـر من اشتراكات التأمين على أساس عقد المضاربة؛ حيث تكون الشركة طرفاً مضارباً، والمشترون الطرف صاحب المال، وتكون الأرباح بين الفريقين حصة شائعة محدّدة ابتداءً قبيل بداية

السنة؛

د- الفصل بين حساب المساهمين في الشركة بوصفها مديرا للعمليات التأمينية وبين حساب المشتركين (حملة الوثائق) وذلك منعا لاختلاط الأموال وتحقيقا للمستوى الأدنى من العدالة والشفافية.

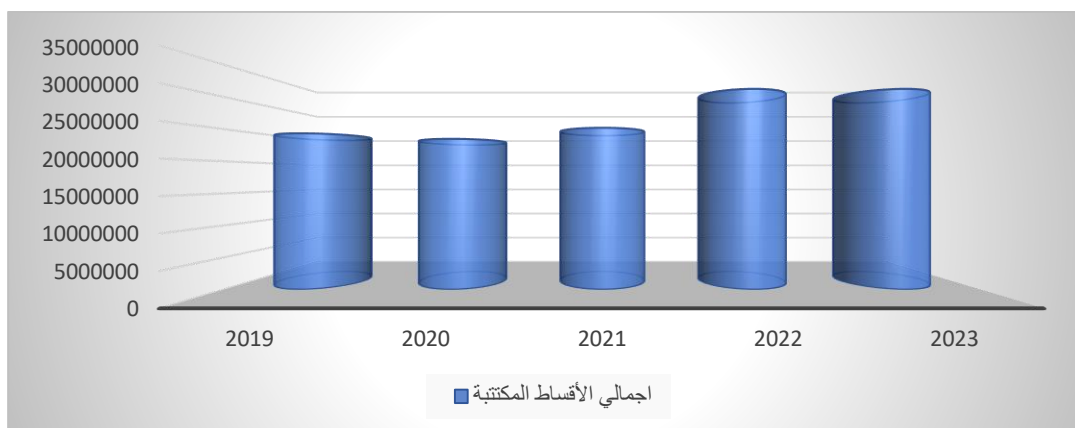
4.1.4. تطوّر أقساط التأمين بالشركة: بلغ إجمالي الاشتراكات المكتتبة عام 2023 حوالي 34.559.608 ديناراً أردنياً، وتُعدّ أعلى قيمة بلغت الشركة في حين بلغ إجمالي الاشتراكات المكتتبة أدنى قيمة لها عام 2020؛ حيث اقترب وقُدِّر بـ 23.475.644 ديناراً أردنياً، وهذا راجع إلى الأوضاع الاقتصادية المضطربة التي عرفتتها الشركة آنذاك. والجدول رقم 2 مع الشكل رقم 6 يبيّنان هذه التطورات.

الجدول 2. تطور الاشتراكات المكتتبة في فروع التأمين خلال الفترة (2023-2019) الوحدة: دينار أردني

السنوات	2019	2020	2021	2022	2023
إجمالي الاشتراكات المكتتبة	24.333.236	23.475.644	25.188.341	31.214.550	34.559.608

المصدر: من إعداد الباحثين اعتماداً على تقارير مالية لشركة التأمين الإسلامية للفترة: 2023-2019.

الشكل 6. تطور الاشتراكات المكتتبة في فروع التأمين خلال الفترة (2023-2019)



م إ م أ

235

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم (2)

من خلال الشكل رقم (6) نلاحظ أنّ الأقساط المكتتبة أو الاشتراكات الخاصة بشركة التأمين الإسلامية في تيّامٍ مستمر خلال الفترة (2023-2019)، ما يدلّ على أنّ الشركة تعمل على اكتساب وضمان مركز ومكانة هامة ومستقرّة في سوق التأمين الأردني، وكذا سمعة طيّبة في السوق تسمح لها بجذب شرائح جديدة من المشتركين.

والجدول رقم 3 يوضّح أقساط الاكتتاب (الاشتراكات) لأعمال التكافل العام للفترة: (2023 – 2019) حسب فروع التأمين المختلفة.

الجدول 3. أقساط التكافل المكتتبة في فروع التأمين خلال الفترة: (2023-2019) الوحدة: دينار أردني

فروع التأمين	المركبات	البحري والنقل	الحريق والأضرار الأخرى	التأمين الصحي	التكافل الاجتماعي
السنوات	9.583.332	671.528	1.705.846	6.289.012	736.894
2019					

5.427.376	6.080.291	1.300.724	626.662	7.262.699	2020
7.284.036	6.358.592	1.449.575	733.715	8.554.552	2021
9.192.382	6.752.993	1.671.138	801.241	81.756.423	2022
10.623.094	6.914.611	1.694.620	743.359	13.5211.23	2023

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على التقرير المالي للشركة خلال السنوات: 2019 - 2023

من خلال الجدول نلاحظ أن فرع المركبات يسيطر على أكبر نسبة من الاشتراكات؛ أي أن الاشتراكات المكتتبه فيه تركز على فروع المركبات بنسبة كبيرة وهذا يعني أن فرع المركبات هو الأساس والأهم بالنسبة لشركة التأمين الإسلامية، ما يضعها في خانة الخطر من هذا النوع.

نشير إلى أن توزيع الاشتراكات المكتتبه والمجمعة، بين فروع التأمين المتعددة يؤكد توجه إدارة الشركة السليم في الانتقاء المتوازن بين أنواع الأخطار المكتتبه ما يعزز صلابه ومتانة المحفظة الفنيّة للشركة للوصول إلى المستوى المخطط له الذي تطمح إليه، هذا ما سمح للشركة بتحقيق فائض تأميني لصندوق حملة الوثائق، الذي يُعتبر ميزة أصيلة للتأمين الإسلامي والذي تُدار على أساسه العمليات التأمينية للشركة. (بونشادة، مدى التزام شركات التأمين التكافلي بمتطلبات الملاءة المالية على ضوء نص المعيار الشرعي رقم 11 -دراسة تطبيقية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية، 2021، صفحة 129، 130)

2.4. إدارة الفائض التأميني في شركة التأمين الإسلامية: يُعدّ الفائض التأميني ركيزة أساسية وخاصية بارزة في شركة التأمين الإسلامية التي اتخذت من عملية التأمين التكافلي القائم أساساً على التبرّع بين المشتركين محورا ومركزا لعملها وتتمّ العمليات عليه وفق ما يلي: (شركة التأمين الإسلامية المساهمة العامة المحدودة، 2023، الصفحات 108-109)

1.2.4. أسس تحديد الفائض التأميني في الشركة: الفائض التأميني كما شرحنا سابقا هو الرصيد المالي المتبقي في نهاية السنة المالية في حساب المشتركين والمخصّص للتوزيع من مجموع الاشتراكات التي قدّموها واستثماراتها بعد دفع التعويضات وخصم الاحتياطات الفنية وتسديد جميع المصاريف والنفقات الخاصة بالعملية التأمينية وكذا أجرة الشركة المخصّصة لها بصفتها مديرا للعمليات التأمينية. تعتمد شركة التأمين الإسلامية على الطريقة الأولى في احتساب الفائض التأميني أي اعتبار كل أنواع التأمين التكافلي العاملة بها وحدة واحدة.

2.2.4. طريقة توزيع الفائض التأميني: يُوزّع الفائض التأميني في الشركة كما يلي:

- يُعدّ الفائض التأميني ابتداء حقا خالصا لحملة الوثائق، مملوكا لهم ملكية مشتركة ولا يجوز للمساهمين والإدارة المشاركة في هذا الفائض؛

- يشمل التوزيع جميع المشتركين بنسبة اشتراكهم دون تفرقة بين الذي حصل على تعويضات وحتى من لم يحصل عليها خلال الفترة المالية وهذا طبقا لقرار الهيئة الرقابية الشرعية؛

- تُبقي الشركة على المبالغ التي قرّرت توزيعها لكن لم يتمّ المطالبة بها من طرف حملة الوثائق، وذلك في حساب مُنفصل يظهر ضمن الحقوق لحملة الوثائق، إلى أن يتمّ تحويله لاحتياطي بغية تغطية العجز (كمخصّص للطوارئ)، طبعا بعد أخذ الموافقة من هيئة الرقابة الشرعية ووفقا لما تراه مناسبا وجائزا؛

- في حالة التصفية للشركة وتوقّف عملها يتمّ توزيع الفائض التأميني الناتج في الفترة التي تمّت فيها التصفية

على المشتركين فيما يتم توزيع الفائض للفترة السابقة غير المطالب به، إن وُجد، على وجوه الخير المختلفة لكن مع إعطاء الأولوية أولاً لتسديد القرض الحسن إن وُجد كذلك. ويُوزع الفائض التأميني في نظام الشركة حسب القاعدة التالية:

$$\text{نصيب المشترك من الفائض} = (\text{اشتراكات التأمين لكل مشترك} \times \text{الفائض المخصص للتوزيع}) / \text{إجمالي اشتراكات التأمين}$$

3.2.4. تطور قيم الفائض التأميني خلال الفترة (2019-2023):

الجدول رقم (4) يُمثّل تطوّر الفائض التأميني بالشركة خلال الفترة (2019-2023).

الجدول 4. تطور الفائض التأميني بالشركة خلال الفترة (2018-2022) الوحدة: دينار أردني

السنوات	2019	2020	2021	2022	2023
الفائض التأميني	171.693	892.407	234.363	83.687	26.614

المصدر: شركة التأمين الإسلامية، التقارير المالية للسنوات: 2019-2023.

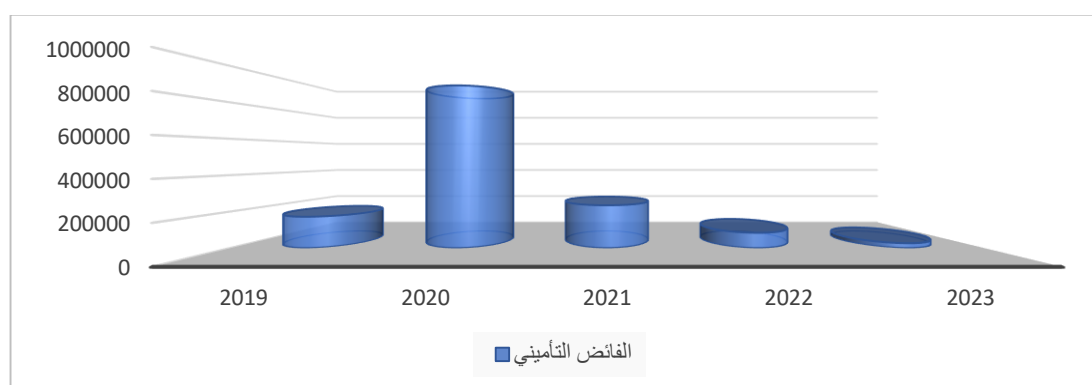
من خلال الجدول رقم (4) نلاحظ أنّ الشركة قامت بتوزيع الفائض التأميني على حملة الوثائق بصورة متتالية ودورية خلال سنوات الدراسة (ما يعني أنها ثابتة وملتزمة) كما نلاحظ أنّ قيمة الفائض التأميني بلغت أقصاها عام 2020؛ حيث قُدّرت بـ 892407 دينار أردني وهذا راجع لعدم وجود عجز أو خسارة في صندوق حملة الوثائق. كما بلغت قيمة الفائض عام 2023 بـ 26614 دينار أردني، ويرجع ذلك إلى ارتفاع مصاريف صافي التعويضات من قبل المشتركين.

م.إ.أ

237

أما الشكل رقم (7) فيوضّح أكثر تطور الفائض التأميني خلال الفترة (2019-2023)؛ حيث نلاحظ تذبذباً سنوياً بالنسبة لقيمة الفائض حيث تنخفض في سنة وترتفع في السنة الموالية، وهو دليل على سياسات معالجة أي خلل قد يؤدي إلى عجز في السنة المقبلة.

الشكل 7. تطور الفائض التأميني خلال الفترة (2019-2023)



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم (4) أعلاه

من خلال الشكل نلاحظ تراجع قيمة الفائض التأميني خلال عامي 2022 و2023 مقارنة بسنوات 2019 و2020 و2021، ووجود فائض تأميني مرتفع محقق ومسجل خلال هذه السنوات الثلاث راجع إلى انخفاض مبالغ التعويضات المسددة وانخفاض التكاليف الإدارية والتسويقية وانخفاض مصاريف صافي

التعويضات. وهذا دليل على طريقة الشركة في تحديد مبالغ الاشتراكات بشكل دقيق وكاف، فتحديد الاشتراكات عند الحد الأعلى يؤدي إلى تكوين فائض في نهاية السنة وتجنب الإفلاس. وهي سياسة استباقية تسمح للشركة بالعمل دون ضغوطات كبيرة على مركزها المالي ما ينعكس إيجاباً على كفاءتها وفعاليتها، ومن ثم على مقدراتها كلّها.

5. خاتمة:

يهدف التأمين التكافلي كآلية مستحدثة إلى تقديم الخدمات التأمينية والتغطية للأخطار المتعددة مقابل مساهمة المستأمنين باشتراكات دورية لتكوين محفظة تأمينية أو صندوق تكافل تُدفع منه التعويضات في حالة تحقق الأخطار المحددة في العقود، ويُعتبر الفائض التأميني من الركائز والسمات المميزة في شركات التأمين التكافلي؛ الذي يُمثّل بشكل مبسّط الفرق المُوجب بين الاشتراكات المتجمّعة والتعويضات المدفوعة، وهو جزء مهم ذو أثر بالغ الأهمية ووسيلة لتطوير عمل التأمين التكافلي كفكرة استثمارية مهمة؛ حيث تم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى النتائج الموالية.

1.5. النتائج:

- يُعتبر الفائض التأميني من أهمّ الفروق الأصيلة بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري، ويُقصد به ما يتبقى من اشتراكات حملة الوثائق والاحتياطات وعوائدها والإيرادات الأخرى بعد خصم جميع المصاريف والتعويضات خلال سنة مالية؛

م إ م أ

- يتطلب حساب الفائض التأميني وتحديد معرفته طرق وقواعد متعددة حتّى يتسوّى حسابه حساباً دقيقاً وواضحاً وتوزيعه توزيعاً عادلاً على المشتركين؛

238

- يؤدي استثمار الفائض التأميني كآلية لنمائه، دوراً كبيراً في دعم مسار التنمية الاقتصادية من خلال تقديم التمويل اللازم في الوقت المناسب للمشاريع عن طريق توفير السيولة الكافية بالإضافة إلى توفير الأمن والاستقرار لهذه المشاريع الاقتصادية بإعادة تشكيل رأسمالها عند تعرّضها للأخطار، بالإضافة إلى تقوية الملاء المالية لشركات التأمين التكافلي، وكل ما سبق مرهون بتطبيق ضوابط استثمار الفائض التكافلي؛

- نعني بتوزيع الفائض التأميني تحديداً توزيع صافي الفائض التأميني المتكوّن من إجمالي الفائض التأميني مضافاً إليه صافي استثماره، وهذا التوزيع خاضع لمعايير وأسس مختلفة، يكون توزيع الفائض وحدوياً على المشتركين بنسبة إجمالي الاشتراكات التي شارك بها كل مشترك إلى إجمالي الاشتراكات المكتتبة في صندوق المشتركين؛

- تُعدّ شركة التأمين الإسلامية في الأردن على العموم أهمّ شركة تأمين رائدة ومؤثرة في مجال التأمين التكافلي؛ حيث تمارس العمليات التأمينية لها وجميع النشاطات والاستثمارات المتعلقة بها بما لا يتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية.

- إنّ الفائض التأميني من ركائز شركة التأمين الإسلامية التي اتخذت من التأمين التكافلي المُركّز على التبرّع بين حملة الوثائق محورا لعملها؛

- شركة التأمين الإسلامية تُعتبر الفائض التأميني حقاً لحملة الوثائق وهو مملوك لهم ملكية مشتركة؛ حيث لا يجوز لأصحاب حقوق الملكية الأخذ منه أو المشاركة فيه؛

- إن وجود فائض تأميني محقق لدى شركة التأمين الإسلامية خلال بعض سنوات الدراسة يُفسّر بانخفاض مبالغ المطالبات المُسدّدة وانخفاض المصاريف الإدارية والتسويقية وانخفاض مصاريف صافي المطالبات. وهذا دليل على طريقة الشركة في تحديد مبالغ الاشتراكات بالقيمة الأعلى تجنّباً لأي حالات طوارئ مستقبلاً؛
- ينبغي إيلاء الفائض التأميني الاهتمام البالغ حتى يكون عاملاً قوّةً لشركة التأمين التكافلي؛
- قد ينتج عجز تأميني في أي سنة نتيجة للتقدير الخاطئ، ويتمّ تغطيته سواء بالاعتماد على الموارد الداخلية أو موارد أخرى للشركة حسب الأولويات.

2.5. المقترحات:

- يجب على شركة التأمين الإسلامية في عرض تقاريرها السنوية تقديم كل التفاصيل المتعلقة بالفائض التأميني (الشفافية) خاصة فيما يخص القيمة الفعلية الحقيقية الموزعة على المشتركين؛
- يُمكن للشركة توزيع الفائض التأميني بين المشتركين بطريقة أخرى بناءً على نسبة اشتراك كل منهم، واتباع طريقة تُفرّق بين من حصل على تعويض سابقاً وبين من لم يحصل على ذلك، وهذا بهدف تحقيق العدالة والمساواة أكثر؛
- تُنصح شركة التأمين الإسلامية بأهمية الاحتفاظ بجزء محدود من الفائض التأميني كل سنة كضمانة واحتياطي لتعزيز القدرة المالية للشركة وضمان التوسّع والتنويع في الخدمات وزيادة العوائد؛ ومن ثم أخذ الحيطة والحذر للسنوات المستقبلية في حالات وجود عجز.

م.إ.أ

239

6. مراجع:

- 1) Lahsasna, A. (2014). *Non-Compliance Risk Management and Legal Documentation in Islamic Finance*. Solaris South Tower, Singapore: John Wiley and Sons Singapore Pte. Ltd.
- 2) Mazlan, A. Z., Badrul, H. A., Nasser, Y., & Ramly, J. (2012). *Basic Takaful Practices*. Kuala Lumpur, Malaysia: IBFIM and Malaysian Takaful Association.
- 3) أحمد السعد. (2011). *التصرف في الفائض التأميني. الملتقى الدولي الثالث للتأمين والتعاوني*. الرياض: الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل.
- 4) بن الضيف. (2017). *العلاقات التكاملية بين المؤسسات المالية الإسلامية وآثارها التنموية* (الإصدار ط1). الأردن: دار النفائس.
- 5) حنان الحمصي. (2007-2008). *توزيع الفائض التأميني وأثره على التوسع في الخدمات التأمينية الإسلامية. رسالة ماجستير في المصارف الإسلامية*. الأكاديمية العربية للعلوم المالية، دمشق.
- 6) سامر مظهر قنطقي. (2008). *التأمين الإسلامي التكافلي: أسسه ومحاسنه*. حلب - سوريا: دار شعاع للنشر والعلوم.
- 7) شركة التأمين الإسلامية المساهمة العامة المحدودة. (2023). *التقرير السنوي السابع والعشرون*. عمان - الأردن.
- 8) عامر أسامة. (2013-2014). *أثر آليات توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي: دراسة مقارنة بين شركة تكافل ماليزيا والشركة الأولى للتأمين بالأردن (2008-2013)*. رسالة ماجستير. سطيف، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر: جامعة سطيف 2.

- (9) عامر أسامة، و زهير عماري. (2017). أثر توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي مقابل التقليدي باستخدام التحليل الديناميكي (نموذج شعاع الانحدار الذاتي) -شركة التأمين الإسلامية بالأردن نموذجاً في الفترة: 1999-2015. *مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد 4 (العدد 2)*.
- (10) عباس. (2011-2012). الفائض التأميني وطرق توزيعه في شركات التأمين الإسلامية. *رسالة ماجستير*. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، الأردن: جامعة اليرموك.
- (11) عبد الحق العيفة، و محمد مادي. (2012). الفائض التأميني وتوزيعه في شركات التأمين الإسلامية. *الملتقى الدولي حول الصناعة التأمينية: الواقع العلمي وآفاق التطوير - تجارب الدول*. الشلف - الجزائر: جامعة حسية بن بوعلي.
- (12) عفانة. (2010). إطار مقترح لنظام محاسبي لعمليات شركات التأمين التكافلي في ضوء الفكر المحاسبي الإسلامي. *رسالة ماجستير*. غزة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، فلسطين: جامعة اليرموك.
- (13) علي القرة داغي. (2009). *التأمين الإسلامي* (الإصدار ط3). بيروت: دار البشائر الإسلامية.
- (14) علي القري. (2009). الفائض التأميني. *الملتقى الدولي الأول للتأمين التعاوني*. الرياض: الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل.
- (15) كريمة عيد. (2014). *التأمين الإسلامي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية*. عمان-الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع.
- (16) محمد الصباغ. (2009). الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي. *المؤتمر الرابع للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية*. دمشق.
- (17) محمد حيدر. (2009). الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامي. *ملتقى التأمين التعاوني*. الرياض: الهيئة العالمية للاقتصاد والتمويل.
- (18) مشعل. (2010). *تجارب التصرف بالفائض التأميني*. تم الاسترداد من بحث مقدم للملتقى الثاني للتأمين التعاوني.
- (19) نوال بونشادة. (2021). *شركات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والممارسات التطبيقية: دراسة تأصيلية استشرافية لتطور صناعة التكافل في العالم* (الإصدار الطبعة الأولى). قسنطينة- الجزائر: دار ألفا للوثائق للنشر والتوزيع.
- (20) نوال بونشادة. (2021). مدى التزام شركات التأمين التكافلي بمتطلبات الملاءة المالية على ضوء نص المعيار الشرعي رقم 11 -دراسة تطبيقية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية. *مجلة الدراسات التجارية والاقتصادية المعاصرة، المجلد 4 (العدد 1)*.
- (21) نوال بيران. (2020). تطوير مؤسسات التأمين التكافلي كآلية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية -دراسة حالة سلامة للتأمينات الجزائر. *أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية*. قسنطينة، الجزائر: جامعة الأمير عبد القادر.
- (22) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. (2009). *المعيار الشرعي رقم 26 التأمين الإسلامي*.
- (23) ياسمينه إبراهيم سالم. (2018). *دور الكفاءة في تعزيز تنافسية شركات التأمين التكافلي*. عمان- الأردن: دار أمجد للنشر والتوزيع.